

إعلان مناظرة

يعتزم ديوان مساكم القضاء وأعاون وزارة العدل فتح مناظرة خارجية بالملفات مشفوعة باختيار شفاهي و تطبيقي لانتداب عون تنفيذ بالصنف الثالث (3) طبقا للجدول التالي:

الوثائق المطلوبة	شروط الترشح	تاريخ غلق الترشيحات	شكل المناظرة	مكان التعيين	عدد الخطط	الخطة المفتوحة للتناظر
<p>1- مطلب ترشح بإسم السيد المدير العام لديوان مساكم القضاء وأعاون وزارة العدل مع ضرورة التنصيص على الإسم والقب والعنوان كاملا ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني.</p> <p>2- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية</p> <p>3- نسخة مطابقة للأصل من الشهادة المدرسية بالنسبة لتلامذة المدارس الإعدادية العمومية أما بالنسبة للشهادت المدرسية المسلمة من المدارس الخاصة فإنه يتعين وجوبا أن تكون حاملة أيضا لتأشيرة المندوبية الجهوية للتعليم.</p> <p>4- سيرة ذاتية</p> <p>5- نسخة من رخصة سيطرة صنف "ب"</p> <p>6- إستمارة يتم تعميمها وسحبها من قبل المترشح من موقع البوابة الوطنية للانتداب بالقطاع العمومي www.concours.gov.tn</p> <p>7- بالنسبة لمن تجاوز السن الأقصى للترشح (35) سنة يجب إرفاق الوثائق السابقة الذكر بشهادة ترسيم بمكتب التشغيل والعمل المستقل أو بما يفيد القيام بخدمات مدنية فعلية .</p> <p>تقصى ملفات الترشح للحالات التالية:</p> <p>- عدم التسجيل عبر البوابة الخاصة للانتداب الخارجي بالقطاع العام.</p> <p>- ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة والواجب توفيرها.</p> <p>- ملف يرد بعد الأجال ويعتمد في ذلك ختم البريد .</p>	<p>أن يكون للمترشح:</p> <p>1- له مستوى السنة الثامنة من التعليم الأساسي (نظام جديد) أو الثانية ثانوي (نظام قديم).</p> <p>2- أن يكون المترشح تونسي الجنسية ومتمتعاً بحقوقه المدنية.</p> <p>3- متحصل على رخصة سيطرة من صنف "ب" منذ ما لا يقل عن ثلاثة (3) سنوات سارية المفعول في تاريخ ختم الترشيحات.</p> <p>4- أن لا يتجاوز سن المترشح 35 سنة في غرة جانفي 2019 مع مراعاة أحكام الأمر عدد 1229 لسنة 1982 المؤرخ في 02 سبتمبر 1982 المتمم بالأمر عدد 1551 لسنة 1992 المؤرخ في 22 أوت 1992</p>	<p>- تاريخ فتح المناظرة: يوم 10 ديسمبر 2019</p> <p>- تاريخ غلق الترشيح على الخط: يوم 31 ديسمبر 2019</p> <p>- تاريخ غلق المناظرة: يوم 02 جانفي 2020</p> <p>- تاريخ غلق باب الطعون لمختلف مراحل المناظرة: 7 أيام من تاريخ الإعلان ويدخل في احتساب آجال الطعون يوم الإعلان.</p>	مناظرة خارجية بالملفات مشفوعة باختبار شفاهي وتطبيقي	المقر الاجتماعي للديوان (تونس العاصمة حاليا)	01	عون تنفيذ بالصنف الثالث (3)

-ملف يرد على الديوان قبل نشر الإعلان.

- المترشحين الذين يقل عمرهم عن 18 سنة أو يفوق 35 سنة، وبالنسبة لمن تجاوز السن الأقصى للترشح (35) سنة يجب إرفاق الوثائق السابقة الذكر بشهادة ترسيم بمكتب التشغيل والعمل المستقل أو بما يفيد القيام بخدمات مدنية فعلية.

- تدوين صلب استمارة الترشح لمعطيات مغايرة لمحتوى الملف.

- أقدمية رخصة سياقة أقل من 3 سنوات في تاريخ ختم الترشيحات

ملاحظات عامة:

- ✓ يرسل ملف الترشيح في ظرف مغلق عن طريق البريد السريع أو رسالة مضمونة الوصول أو يودع مباشرة مقابل وصل إيداع بمكتب الضبط المركزي للديوان الكائن بـ35 نهج الشاذلي قلالة باب الخضراء 1002 تونس الطابق الخامس، خلال التوقيت الإداري من الإثنين إلى الجمعة من الساعة الثامنة صباحا إلى منتصف النهار ومن الساعة الواحدة بعد الزوال إلى الخامسة مساء. و يكتب عليه ملف ترشح للمناظرة الخارجية عدد 2019/01 لانتداب عون تنفيذ من الصنف الثالث (3)
- ✓ لا ترجع ملفات الترشيح إلى أصحابها.
- ✓ يحتفظ الديوان بحق إلغاء الانتداب.

2 - المهام الواجب تأمينها من قبل العون المنتدب:

- تأمين فتح وغلق المقر الإجتماعي للديوان.
- تأمين جلب وتوزيع البريد.
- توزيع البريد الداخلي لمختلف مصالح الديوان.
- القيام بعمليات النسخ والتسفير.
- تأمين سياقة وسائل النقل.

3- الاختبارات.

تجرى الاختبارات عن طريق مناظرة خارجية بالملفات مشفوعة باختبار شفاهي و تطبيقي طبقا للمنهجية التالية :

3-1 المرحلة الأولى: الفرز الأولي للملفات.

يجب على كل مترشح إرسال ملف ترشحه متضمنا لجميع الوثائق المطلوبة المنصوص عليها صلب نص الإعلان.

تتولى لجنة المناظرة التثبت في الملفات وإقصاء الملفات للحالات التالية:

- عدم التسجيل عبر البوابة الخاصة للانتداب الخارجي بالقطاع العام.
- ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة والواجب توفيرها.
- ملف يرد بعد الأجل ويعتمد في ذلك ختم البريد
- ملف يرد على الديوان قبل نشر الإعلان.

- المترشحين الذين يقل عمرهم عن 18 سنة في تاريخ ختم الترشيحات أو يفوق 35 سنة في غرة جانفي 2019 ، وبالنسبة لمن تجاوز السن الأقصى للترشح (35) سنة في غرة جانفي 2019 يجب إرفاق الوثائق السابقة الذكر بشهادة ترسيم بمكتب التشغيل والعمل المستقل أو بما يفيد القيام بخدمات مدنية فعلية .

- تدوين صلب استمارة الترشح لمعطيات مغايرة لمحتوى الملف.

- أقدمية رخصة سياقة أقل من 3 سنوات في تاريخ ختم الترشيحات

2-3 المرحلة الثانية: ترتيب ملفات الترشيحات المقبولة طبقا للمنهجية التالية (مجموع الأعداد=20) :

- الخبرة : 10 نقاط

- أقدمية رخصة السياقة : 10 نقاط

*** الخبرة.**

البيانات	في حالة عدم وجود مؤيدات	من سنة إلى سنتين	أكثر من سنتين إلى 5 سنوات	أكثر من خمس سنوات	الملاحظات
العدد المسند	0	3	5	10	ضرورة الإدلاء بالوثائق المثبتة للخبرة في الإتصال أو في السياقة

*** أقدمية رخصة السياقة.**

البيانات	3 سنوات	أكثر من 3 إلى 5 سنوات	أكثر من خمسة سنوات	الملاحظات
العدد المسند	5	7	10	يقصى كل ملف لا يتضمن نسخة من رخصة السياقة أو توفر أقدمية نقل على 3 سنوات سارية المفعول في تاريخ ختم الترشيحات.

*** ضبط القائمة الأولية للمترشحين.**

تضبط القائمة الأولية للمترشحين طبقا للمنهجية المبينة أعلاه و يقع نشرها بموقع البوابة الوطنية للانتداب بالقطاع العمومي www.concours.gov.tn.

3-3 المرحلة الثالثة: الإستدعاءات.

تتم دعوة العشرين الأول المضبوطين بالقائمة الأولية عن طريق البريد المضمون الوصول أو البريد الإلكتروني في حالة وجوده لإجراء الإمتحان الشفاهي و التطبيقي

3-4 المرحلة الرابعة: الإختبارات.

1- الاختبار الشفاهي على عشرين (20) نقطة ضارب (1).

تتولى لجنة المناظرة تحديد محاور الاختبار الشفاهي وطريقة إسناد الأعداد، ويسند لكل مترشح عند اجتيازه للاختبار الشفاهي عدد من صفر(0) إلى عشرين (20).

2- الاختبار التطبيقي على عشرين نقطة (20) ضارب (2).

يتمثل الإختبار التطبيقي في سياقة عربية سياحية لمدة 30 دقيقة يجرى من طرف مختصين في الغرض .

ويسند لكل مترشح عند اجتيازه للاختبار التطبيقي عدد من صفر(0) إلى عشرين (20) .

3-5 المرحلة الخامسة: ترتيب النتائج النهائية للإختبار.

ترتب النتائج تفضليا على أساس العدد النهائي المتحصل عليه ويحتسب على النحو التالي :

المعدل النهائي = عدد الإختبار الشفاهي 1x + عدد الإختبار التطبيقي 2x

3-6 المرحلة السادسة: التصريح بالنتائج.

تضبط لجنة المناظرة قائمة المقبولين النهائية ويتولى الديوان التصريح بالنتيجة النهائية بموقع البوابة الوطنية للانتداب بالقطاع العمومي www.concours.gov.tn

وفي حالة التساوي بين مترشحين أو أكثر تعطى الأولوية إلى الأكبر سنا .

ملاحظات عامة :

-لا يمكن المرور من مرحلة إلى مرحلة أخرى إلى حدود إجتياز المرحلة النهائية دون توفر عدد لا يقل عن ضعف الخطة المفتوحة للتناظر

-لا يمكن مرور مترشح من مرحلة إلى أخرى دون حصوله على عدد يقل عن نصف العدد المحدد .

-يتم إعداد قائمة تكميلية في حدود ضعف الخطة المعروضة للتناظر لتعويض حالات عدم الإلتحاق أو المغادرة و تنتهي آجال العمل بالقائمة التكميلية بعد مرور 6 أشهر من تاريخ

الإعلان عن النتائج النهائية .

4- الوثائق المطلوبة عند الإنتداب.

- مضمون من سجل السوابق العدلية(بطاقة عدد3) حديثة العهد

- مضمون ولادة لم يمض على تاريخ تسليمه أكثر من 3 أشهر

- شهادة طبية (الأصل) تثبت أن المترشح تتوفر فيه المؤهلات البدنية والذهنية المستوجبة لممارسة وظيفته بكامل تراب الجمهورية.

- نسخة من عقد القران في حالة زواج المترشح المنتدب في حالة وجوده.

- نسخة من مضامين الأبناء والأشخاص في الكفالة في حالة توفرها.

- 4 صور شمسية.